السنة التاسعة والثمانون – عدد 4794 — 7 صفر 1421 (11 ماي 2000)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك			يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	في المغرب		في الخارج	
	ستة أشهر	سنة		
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الهاتف : 76.50.24 - 76.50.25 - 76.54.13
نشرة مداولات مجلس النواب.....	ـ	200 درهم		الحساب رقم 4314
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	ـ	200 درهم		المفتوح بالخزينة العامة للمملكة بالرباط
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

قائمة السلع التي تتخذ في شأنها تدابير تهدف إلى وضع قيود كمية على استيرادها وتصديرها.

قرار لوزير الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية رقم 523.00 صادر في 29 من محرم 1421 (5 أبريل 2000) بتغيير وتتميم القرار رقم 1308.94 الصادر في 7 ذي القعدة 1414 (19 أبريل 1994) بتحديد قائمة السلع التي تتخذ في شأنها تدابير تهدف إلى وضع قيود كمية على استيرادها وتصديرها 1071

نصوص خاصة

صفحة

إقليم القنيطرة. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.00.155 صادر في 20 من ذي الحجة 1420 (27 مارس 2000) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء محول المناصرة على الطريق السيار الرابط بين الرباط والعرائش وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بإقليم القنيطرة 1072

إقليم طاطا. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.95.780 صادر في 12 من محرم 1421 (17 أبريل 2000) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق الثلاثي رقم 7084 الرابط بين أسا وتيسنت فيما بين ن.ك 000+165 و 000+225 بإقليم طاطا وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض 1078

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

إقليم سيدي قاسم - مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال.

قرار لوزير الداخلية رقم 431.00 صادر في 8 ذي الحجة 1420 (15 مارس 2000) بالموافقة على قرار عامل إقليم سيدي قاسم المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال 1082

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الاتصال.

قرار لوزير الاتصال رقم 16.00 صادر في 29 من رمضان 1420 (7 يناير 2000) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية..... 1083

الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

قرار للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان رقم 400.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) في شأن النظام الخاص بامتحان الأهلية المهنية لولوج درجة التقني من الدرجة الثانية..... 1085

قرار للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان رقم 401.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) في شأن النظام الخاص بامتحان الأهلية المهنية لولوج درجة تقني ممتاز..... 1086

وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 402.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) بسن نظام امتحان الأهلية المهنية الخاص بولوج الدرجة الممتازة لمهندس الدولة ومهندس معماري بوزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان..... 1087

صفحة

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 403.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) بسن نظام امتحان الأهلية المهنية الخاص بولوج الدرجة الممتازة لمهندس التطبيق بوزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان 1088

وزارة التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني.

قرار لوزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني رقم 628.00 صادر في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000) بتنظيم مباراة لتوظيف أستاذ التعليم العالي مساعد 1089

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

قرار للوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 626.00 صادر في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000) بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك المتصرفين المساعدين 1089

قرار للوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 627.00 صادر في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000) بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك الأعوان العموميين من الصنف الأول 1090

الوزارة المكلفة بإدارة الدفاع الوطني.

قرار للوزير الأول رقم 624.00 صادر في 19 من شوال 1420 (26 يناير 2000) بإجراء مباراة لتعيين مهندس الدولة من الدرجة الأولى 1090

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 625.00 صادر في 13 من ذي الحجة 1420 (20 مارس 2000) بإجراء مباراة لتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين 1091

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 4682 بتاريخ 28 ذي الحجة 1419 (15 أبريل 1999) 1091

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

قرار لوزير الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية رقم 523.00 صادر في 29 من محرم 1421 (5 أبريل 2000) بتغيير وتتميم القرار رقم 1308.94 الصادر في 7 ذي القعدة 1414 (19 أبريل 1994) بتحديد قائمة السلع التي تتخذ في شأنها تدابير تهدف إلى وضع قيود كمية على استيرادها وتصديرها.

وزير الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية،

بناء على المادة الأولى من القانون رقم 13.89 المتعلق بالتجارة الخارجية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.261 بتاريخ 13 من جمادى الأولى 1413 (9 نوفمبر 1992) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.415 الصادر في 11 من محرم 1414 (2 يوليو 1993) لتطبيق القانون رقم 13.89 المتعلق بالتجارة الخارجية ؛

وعلى القرار رقم 1308.94 الصادر في 7 ذي القعدة 1414 (19 أبريل 1994) بتحديد قائمة السلع التي تتخذ في شأنها تدابير تهدف إلى وضع قيود كمية على استيرادها وتصديرها ؛

وبعد استطلاع رأي وزير النقل والملاحة التجارية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم بالقائمة الملحقة بهذا القرار القائمة الأولى الملحقة بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 1308.94 بتاريخ 7 ذي القعدة 1414 (19 أبريل 1994) والمتعلقة بالسلع الخاضعة لوجوب الحصول على ترخيص للاستيراد.

المادة الثانية

لا تطبق بصورة انتقالية الالتزامات بالاستيراد الموطنة قبل تاريخ نشر هذا القرار لضمان استيراد الواردات من المنتجات المبينة في القائمة الأولى المشار إليها في المادة الأولى أعلاه وغير المنفذة في التاريخ المذكور إلا إذا توافر أحد الشرطين التاليين :

- فتح اعتماد نهائي ومؤكد ؛
- شحن السلعة وتوجيهها مباشرة إلى المغرب.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من محرم 1421 (5 أبريل 2000).

الإمضاء : العلمي التازي.

*

* *

قائمة السلع الخاضعة لواجب الحصول على تراخيص للاستيراد ابتداء من التاريخ المبين في المادة الأولى من قرار وزير الصناعة والتجارة والصناعة التقليدية رقم 523.00 بتاريخ 29 من محرم 1421 (5 أبريل 2000)

الرقم في المصنف	بيان المنتجات
مستخرج 87.06.00.00	المحاور المستعملة للسيارات من رقم 87.01 إلى 87.05 مجهزة بمحركها.
مستخرج 87.99.98.00	محاور أخرى مستعملة للسيارات من رقم 87.01 إلى 87.05.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.00.155 صادر في 20 من ذي الحجة 1420 (27 مارس 2000) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء محول المناصرة على الطريق السيار الرابط بين الرباط والعرائش وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بإقليم القنيطرة.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر بجماعة بنمنصور من 29 يناير إلى 29 مارس 1997 ؛

وباقتراح من وزير التجهيز وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء محول المناصرة على الطريق السيار الرابط بين الرباط والعرائش بإقليم القنيطرة.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المثبتة في الجدول أسفله والمعلم عليها بلون أحمر في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

أرقام القطع	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)
1	العوينة امبارك ب 6 22125 ر	الطاهرة بنت امبارك القرشي. الهاشمية بنت محمد بن محمد القرشي القرشي ؛ عبد القادر بن محمد بن محمد القرشي ؛ فاطنة بنت الجيلالي بن الشرقي القرشي ؛ عائشة بنت محمد بن الجيلالي القرشي ؛ محمد بن محمد بن الجيلالي القرشي ؛ السلامية بنت علال بن امبارك القرشي ؛ امبارك بن علال بن امبارك القرشي ؛ رحمة بنت علال بن امبارك القرشي ؛ المصباحية بنت العربي ؛ سليمان بن محمد بن علال القرشي ؛ مليكة بنت محمد بن علال القرشي ؛ نعيمة بنت محمد بن علال القرشي ؛ رشيد بن محمد بن علال القرشي ؛ هشومة بنت محمد بن علال القرشي ؛ صباح بنت محمد بن علال القرشي ؛ بوسلهام بن محمد بن علال القرشي ؛ أمينة بنت محمد بن علال القرشي ؛ علال بن محمد بن علال القرشي ؛ عبد الله بن محمد بن علال القرشي ؛ نادية بنت محمد بن علال القرشي ؛ سميرة بنت محمد بن علال القرشي ؛ محمد حماشيش ؛ مصطفى حماشيش ؛ محجوبة بنت علال ؛ الهاشمية بنت سعيد بن محمد الهويني ؛ الهاشمي بن سعيد بن محمد الهويني ؛ امحمد بن سعيد بن محمد الهويني ؛ زهرة بنت سعيد بن محمد الهويني ؛ بوسلهام بن سعيد بن محمد الهويني، دوار أولاد ميلود، قيادة بنمنصور، القنيطرة.	194
2	غير محفظة	ورثة امحمد بن علي ومن معه، دوار أولاد ميلود، قيادة بنمنصور، إقليم القنيطرة.	755

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)
3	العوينات 25126 ر ق 2	فاطمة بنت الجيلالي بن الشرقي ؛	1.440
		يامنة بنت الحبيب ؛	
		مريم بنت امحمد بن عبد القادر ؛	
		جلول بن الهاشمي بن محمد ؛	
		السلامية بنت الهاشمي بن محمد ؛	
		محمد بن لحمر بن الهاشمي ؛	
		بحرية بنت لحمر بن الهاشمي المير ؛	
		الضاوية بنت لحمر بن الهاشمي المير ؛	
		عائشة بنت محمد بن الحارتي ؛	
		محمد بن الهاشمي بن محمد ؛	
		محمد بن محمد بن بوسلهام ؛	
		عربية بنت بوسلهام بن الحاج الصباغي ؛	
		الكبيرة بنت محمد بن التهامي بن الهاشمي ؛	
		الطاهرة بنت الجيلالي بن محمد بن الهاشمي ؛	
		مشومة بنت محمد بن أحمد المير ؛	
		السعدية بنت محمد بن أحمد المير ؛	
		عبد النبي بن محمد بن أحمد المير ؛	
		زهرة بنت محمد بن أحمد المير ؛	
		السلامية بنت محمد بن أحمد المير ؛	
		فاطمة بنت سلام بن محمد ؛	
		سلام بن امحمد بن محمد امعاشات ؛	
		منصور بن محمد بلحوات ؛	
		محمد بن محمد بلحوات ؛	
		مصطفى بن محمد بلحوات ؛	
		الهاشمية بنت محمد بلحوات ؛	
		حفيظة بنت محمد بلحوات ؛	
		الكبيرة بنت محمد بن أحمد المير ؛	
		زروال لحمر بن لحمر ؛	
		زهرة بنت الشرقاوي ؛	
		شريفة بنت منصور بن الجيلالي المير ؛	
		رحمة بنت منصور بن الجيلالي ؛	
		خليفية بنت منصور بن الجيلالي ؛	
		محمد بن محمد بن بوسلهام المير ؛	
		طامو بنت محمد بن بوسلهام المير ؛	
		الهاشمية بنت لحسن المير ؛	
		الهاشمي بن ميلود بلحوات ؛	
		المعاشية بنت ميلود بلحوات ؛	
		فاطمة بنت ميلود بلحوات ؛	
		الإدريسية بنت ميلود بلحوات ؛	
		منصور بن ميلود بلحوات ؛	
		مراد بن ميلود بلحوات ؛	
		الضاوية بنت الأحمر المير ؛	
		سلام بن سلام المالكي ؛	
		الهاشمية بنت سلام المالكي ؛	
		ميرة بنت عزوز ؛	
		عبد السلام بن سلام المالكي ؛	
		التهامي بن سلام المالكي ؛	
		طامو بنت الميلودي الوريز ؛	
		نعيمة بنت الميلودي امعاشات ؛	
		احمد بن الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		الهاشمي بن الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		ميلود بن الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		المعاشي بن الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة
3 (تابع)		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)
		علال بن الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		فاطنة بنت الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		حضرية بنت الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		الهاشمية بنت الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		فطيمة بنت الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		غزالة بنت الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		ربيعة بنت الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		أسماء بنت الهاشمي بن امحمد امعاشات ؛	
		لمعاشية بنت العربي البعبوشي ؛	
		الفلاق بن العربي البعبوشي ؛	
		فطامة الصمادي ؛	
		فاطنة بنت العربي البعبوشي ؛	
		محمد بن العربي البعبوشي ؛	
		الحاجة سليمنات ؛	
		عائشة بنت الهاشمي البعبوشي ؛	
		منانة بنت الهاشمي البعبوشي ؛	
		بوعيشة بن الهاشمي البعبوشي ؛	
		فوزية بنت الهاشمي البعبوشي ؛	
		ميلود بن الهاشمي البعبوشي ؛	
		ميلودي بن الهاشمي بن بوسلهام ؛	
		الهاشمي بن الهاشمي بن بوسلهام ؛	
		الأحمر بن البقالي بن محمد ؛	
		طامو بنت البقالي بن محمد ؛	
		طامو بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		السلامية بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		زهرة بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		الفلاقية بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		مينة بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		غيثة بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		عبد الله بن الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		ميلودة بنت سلام ؛	
		حبيبة بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		حسن بن الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		السعدية بنت الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		ادريس بن الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		التوفيق بن الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		ميلود بن الهاشمي بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		الطاهرة بنت علال ؛	
		الهاشمية بنت بوسلهام بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		بوبكر بن بوسلهام بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		الزوهراء بنت بوسلهام بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		لطيفة بنت بوسلهام بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		عبد الواحد بن بوسلهام بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		عمار بن بوسلهام بن الأحمر بن الهاشمي ؛	
		مهمة بنت وعدود الزمورية ؛	
		المصطفى بن بوسلهام بن الأحمر ؛	
		نور الدين بن بوسلهام بن الأحمر ؛	
		رشيدة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		منانة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		الهاشمي بن بوسلهام بن الأحمر ؛	
		نادية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		الحرية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		عبد الغني بن بوسلهام بن الأحمر المير ؛	
		خديجة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة
3 (تابع)		السادة والسيدات : عبد الرحمان بن بوسلهام بن الأحمر ؛ عائشة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ محمد بن بوسلهام بن الأحمر المير ؛ أحمد بن محمد بن امحمد نقروش ؛ الهاشمي بن محمد بن امحمد نقروش ؛ سلام بن محمد بن امحمد نقروش ؛ الهاشمي بن عبد الله تشيش ؛ محمد بن الهاشمي بن عبد الله تشيش ؛ شمسة بنت الهاشمي بن عبد الله تشيش ؛ السلامية بنت الهاشمي بن عبد الله تشيش ؛ عبد القادر بن امحمد القرشي ؛ الهاشمية بنت امحمد القرشي ؛ الهاشمي بن جلول الحوات ؛ السلامية بنت جلول الحوات ؛ مليكة بنت جلول الحوات ؛ مريم بنت جلول الحوات ؛ سلام بن جلول الحوات ؛ الهاشمية بنت امحمد بن الهاشمي ؛ زهرة بنت امحمد بن الهاشمي بلحوات ؛ أحمد بن امحمد بن الهاشمي بلحوات ؛ عبد السلام بن امحمد بن الهاشمي بلحوات ؛ عائشة بنت امحمد بن الهاشمي بلحوات ؛ السعيد بن امحمد بن الهاشمي بلحوات، دوار أولاد ميمون، قيادة بنمنصور، إقليم القنيطرة.	(بالمتر المربع)
4	العوينة امبارك ق 5 22125 ر	الطاهرة بنت امبارك القرشي ؛ الهاشمية بنت محمد بن محمد القرشي ؛ عبد القادر بن محمد بن محمد القرشي ؛ فاطنة بنت الجيلالي بن الشرقي الشرقي ؛ عائشة بنت محمد بن الجيلالي القرشي ؛ محمد بن محمد بن الجيلالي القرشي ؛ السلامية بنت علال بن امبارك القرشي ؛ امبارك بن علال بن امبارك القرشي ؛ رحمة بنت علال بن امبارك القرشي ؛ المصباحية بنت العربي ؛ سليمان بن محمد بن علال القرشي ؛ مليكة بنت محمد بن علال القرشي ؛ نعيمة بنت محمد بن علال القرشي ؛ رشيد بن محمد بن علال القرشي ؛ هشومة بنت محمد بن علال القرشي ؛ صباح بنت محمد بن علال القرشي ؛ بوسلهام بن محمد بن علال القرشي ؛ أمينة بنت محمد بن علال القرشي ؛ علال بن محمد بن علال القرشي ؛ عبد الله بن محمد بن علال القرشي ؛ نادية بنت محمد بن علال القرشي ؛ سميرة بنت محمد بن علال القرشي ؛ محمد حماشيش ؛ مصطفى حماشيش ؛ محجوبة بنت علال ؛ الهاشمية بنت سعيد بن محمد الهويني ؛ الهاشمي بن سعيد بن محمد الهويني ؛ امحمد بن سعيد بن محمد الهويني ؛ زهرة بنت سعيد بن محمد الهويني ؛ بوسلهام بن سعيد بن محمد الهويني، دوار أولاد ميلود، قيادة بنمنصور، القنيطرة.	7.101

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)
5	25832 ر هـ ق - 1	ربوح بن محمد بن عبد القادر شميعات ؛ سلام بن أحمد بن محمد نقروش ؛ رحمة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ منصور بن أحمد بن محمد نقروش ؛ زهرة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ كنزة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ عائشة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ عبد الحق بن أحمد بن محمد نقروش ؛ سلام بن محمد نقروش ؛ السلامية بنت محمد بن الهاشمي ؛ موسى بن أحمد بن محمد الشميعات ؛ قاسم بن أحمد بن محمد الشميعات ؛ ميلود بن أحمد بن محمد الشميعات ؛ الميلودي بن عبد القادر ؛ الحيمر بجقار ؛ ميلودة لحمامسة ؛ طامو بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ السلامية بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ زهرة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ حبيبة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ حسن بن الهاشمي بن الأحمر ؛ السعدية بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ ادريس بن الهاشمي بن الأحمر ؛ التوفيق بن الهاشمي بن الأحمر ؛ ميلود بن الهاشمي بن الأحمر ؛ الفلاقية بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ مينة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ غيثة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ عبد الله بن الهاشمي بن الأحمر ؛ الطاهرة بنت علال ؛ مهمة بنت وعديد الزمورية ؛ الهاشمية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ بويكر بن بوسلهام بن الأحمر ؛ الزوهراء بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ لطيفة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ عبد الواحد بن بوسلهام بن الأحمر ؛ عمار بن بوسلهام بن الأحمر ؛ المصطفى بن بوسلهام بن الأحمر ؛ رشيدة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ منانة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ الهاشمي بن بوسلهام بن الأحمر ؛ نادية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ البحرية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ عبد الغني بن بوسلهام بن الأحمر ؛ مكة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ خديجة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ عبد الرحمان بن بوسلهام بن الأحمر ؛ عائشة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ محمد بن بوسلهام بن الأحمر ؛ عائشة بنت أحمد ؛ زهرة بنت محمد بن أحمد الشميعات ؛ محمد بن محمد بن أحمد الشميعات ؛ عبد المغيث بن محمد بن أحمد الشميعات ؛ خير الدين بن محمد بن أحمد الشميعات ؛	33.172

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)
5 (تابع)		عبد الرحيم بن محمد بن أحمد الشميعات ؛ جميلة بنت محمد بن أحمد الشميعات ؛ الهاشمية بنت محمد بن أحمد الشميعات ؛ عبد الرفيع بن محمد بن أحمد الشميعات ؛ عبد المنعم بن محمد بن أحمد الشميعات ؛ الهاشمي بن محمد نقروش ؛ محمد بن الهاشمي نقروش ؛ السعدية بنت الهاشمي نقروش ؛ أحمد بن الهاشمي نقروش ؛ عبد اللطيف بن الهاشمي نقروش ؛ هشومة بنت الهاشمي نقروش ؛ فاطنة بنت الهاشمي نقروش ؛ منصور بن الهاشمي نقروش ؛ سعاد بنت الهاشمي نقروش، دوار أولاد ميمون، قيادة بنمنصور، إقليم القنيطرة.	
6	عوينات 25832 ر هـ ق - 1	ربوح بن محمد بن عبد القادر شميعات ؛ سلام بن أحمد بن محمد نقروش ؛ رحمة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ منصور بن أحمد بن محمد نقروش ؛ زهرة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ كنزة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ عائشة بنت أحمد بن محمد نقروش ؛ عبد الحق بن أحمد بن محمد نقروش ؛ سلام بن محمد نقروش ؛ السلامية بنت محمد بن الهاشمي ؛ موسى بن أحمد بن محمد الشميعات ؛ قاسم بن أحمد بن محمد الشميعات ؛ ميلود بن أحمد بن محمد الشميعات ؛ الميلودي بن عبد القادر ؛ الحيمر بجقار ؛ ميلودة لحمامسة ؛ طامو بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ السلامية بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ زهرة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ حبيبة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ حسن بن الهاشمي بن الأحمر ؛ السعدية بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ ادريس بن الهاشمي بن الأحمر ؛ التوفيق بن الهاشمي بن الأحمر ؛ ميلود بن الهاشمي بن الأحمر ؛ الفلاقية بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ مينة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ غيثة بنت الهاشمي بن الأحمر ؛ عبد الله بن الهاشمي بن الأحمر ؛ الطاهرة بنت علال ؛ مهمة بنت وعديد الزمورية ؛ الهاشمية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ بويكر بن بوسلهام بن الأحمر ؛ الزوهراء بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ لطيفة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛ عبد الواحد بن بوسلهام بن الأحمر ؛ عمار بن بوسلهام بن الأحمر ؛ المصطفى بن بوسلهام بن الأحمر ؛ رشيدة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	9.712

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع	أرقام الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك	المساحة
6 (تابع)		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)
		منانة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		الهاشمي بن بوسلهام بن الأحمر ؛	
		نادية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		البحرية بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		عبد الغني بن بوسلهام بن الأحمر ؛	
		مكة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		خديجة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		عبد الرحمان بن بوسلهام بن الأحمر ؛	
		عائشة بنت بوسلهام بن الأحمر ؛	
		محمد بن بوسلهام بن الأحمر ؛	
		عائشة بنت أحمد ؛	
		زهرة بنت محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		محمد بن محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		عبد المغيث بن محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		خير الدين بن محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		عبد الرحيم بن محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		جميلة بنت محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		الهاشمية بنت محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		عبد الرفيع بن محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		عبد المنعم بن محمد بن أحمد الشميعات ؛	
		الهاشمي بن محمد نقروش ؛	
		محمد بن الهاشمي نقروش ؛	
		السعدية بنت الهاشمي نقروش ؛	
		أحمد بن الهاشمي نقروش ؛	
		عبد اللطيف بن الهاشمي نقروش ؛	
		هشومة بنت الهاشمي نقروش ؛	
		فاطنة بنت الهاشمي نقروش ؛	
		منصور بن الهاشمي نقروش ؛	
		سعاد بنت الهاشمي نقروش،	
		دوار أولاد ميلود، قيادة بنمنصور، إقليم القنيطرة.	

المادة الثالثة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز.

وحرر بالرباط في 20 من ذي الحجة 1420 (27 مارس 2000)

الإمضاء : عبد الرحمن يوسفي.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز،

الإمضاء : بوعمرو تفوان.

مرسوم رقم 2.95.780 صادر في 12 من محرم 1421 (17 أبريل 2000) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق الثلاثي رقم 7084 الرابط بين أسا وتيسنت فيما بين ن. ك 000+165 و 000+225 بإقليم طاطا وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 10 يونيو إلى 10 أغسطس 1992 بمكاتب الجماعة القروية لطاطا ؛

وباقتراح من وزير التجهيز وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق الثلاثي رقم 7084 الرابط بين أسا وتيسنت فيما بين ن.ك 000+165 و 000+225 بإقليم طاطا.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية غير المحفظة المبينة في الجدول الآتي بعده والمعلم عليها في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 المضاف إلى أصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطع	الرسم العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة	نوعية الأضرار
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)	
1	غير محفظة	الحسين الحاج ابراهيم مطلا وإخوانه سعيد أوباه.	110	
2	كذلك	أحمد أو أحمد الحاج ابراهيم وأخوه أحمد أو أحمد.	129	
3	كذلك	محمد أوشجيرح موسى المقدم والورثة.	1.160	
4	كذلك	أحمد أو أحمد الحاج ابراهيم وأخوه أحمد أو أحمد.	2.220	
5	كذلك	أرض الجموع لدوار تكان.	23.937	
6	كذلك	محمد بن يوسف أوعمي.	3.195	
7	كذلك	أرض الجموع لدوار تكان.	4.857	
		القاطنون جميعا بدوار تكان.		
8	كذلك	أرض الجموع لدوار اكرزكن.	9.154	
10	كذلك	كذلك	26.495	
11	كذلك	كذلك	2.575	
12	كذلك	أرض الجموع لدوار تكريح.	31.904	
13	كذلك	كذلك	63	
14	كذلك	كذلك	8.830	
15	كذلك	كذلك	615	
16	كذلك	أرض الجموع لدوار اكرزكن.	1.000	
17	كذلك	الحاج ابراهيم أوحيا.	449	
18	كذلك	أرض الجموع لدوار تكريح.	16.486	
19	كذلك	نزاع بين :	11.534	
		دوار تايتي.		
		أحمد المقدم بوزعاد.		
		الشيخ ابراهيم شيكار.		
20	كذلك	أرض الجموع لدوار تكريح.	740	
21	كذلك	يوسف أوسيد.	1.840	
22	كذلك	أرض الجموع لدوار تكريح.	1.635	
		القاطنون جميعا بدوار تكريح، طاطا.		
23	كذلك	القائد محمد بونعيلات.	6.416	
24	كذلك	محمد البيض.	4.165	
25	كذلك	شمعا بن ادير.	1.550	
26	كذلك	شمعا بن ابراهيم وحسن بن الطيب.	500	
27	كذلك	شمعا بن ادير.	1.955	
27 م	كذلك	عابد بن يحيا.	2.000	
28	كذلك	عبد الله ايت يوب.	460	
29	كذلك	أحمد بن حمد ايت شمعا.	650	
29 م	كذلك	محمد تصورت.	225	
30	كذلك	عبد الله بن مبارك ايت الفازي.	1.010	
31	كذلك	عبد الله أيت إنزي.	1071	
32	كذلك	عبد الله أيت إنزي.	1.361	
		المتعرض عبد الرحمان ايت عدي.		
33	كذلك	عبيد بن محمد.	1.016	
33 م	كذلك	الحاج الطيب اباياه.	250	
34	كذلك	عبيد بن محمد.	257	
34 م	كذلك	الحاج ابراهيم ارخان، القاطن بدوار اديس طاطا.	500	
35	كذلك	الحاج عبد الرحمان بن يحيى، دوار القصابي، طاطا.	3.082	
		نزاع بين :		
36	كذلك	ابراهيم ايت بها، القاطن بدوار اديس، طاطا ؛	10.049	في نزاع
		عبد الرحمان بن يحيى، دوار القصابي، طاطا ؛		
		محمد يزواد أحمد ؛		
		محمد بن عبد الله ؛		
		الحسين اولبيد بعلا ؛		
		شمعا بن محمد ؛		
		محمد بن الحسين ايت جمعا ؛		
		عبيد بن محمد ؛		
		امبارك بن محمد ؛		
		مبارك ايت شمعا ؛		
		برامو بن مبارك ؛		
		امحمد ايت عيسى ؛		
		أحمد بن براهيم ؛		
		أوعلي ايت بها ؛		
		محمد ايت الحاج ؛		
		أحمد الدحماني ؛		
		الحسين بعلا، القاطنون جميعا بدوار تايتي، طاطا.		
		نزاع بين :		

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطع	الرسم العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة	نوعية الأضرار
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)	
37	غير محفظة	ابراهيم ايت بها، القاطن بدوار اديس، طاطا ؛	374	
		عبد الرحمان بن يحيى، دوار القصابي، طاطا ؛		
		محمد بزواد أحمد ؛		
		محمد بن عبد الله ؛		
		الحسين اوابيد بعلا ؛		
		شمعا بن حمد ؛		
		محمد بن الحسين ايت جمعا ؛		
		عبيد بن محمد ؛		
		امبارك بن محمد ؛		
		مبارك ايت شمعا ؛		
		برامو بن مبارك ؛		
		امحمد ايت عيسى ؛		
		احمد بن براهيم ؛		
		أوعلي ايت بها ؛		
		محمد ايت الحاج ؛		
		أحمد الحماني ؛		
		الحسين بعلاء القاطنون جميعا بدوار تايتي، طاطا.		
38	كذلك	الحاج امبارك ايت الكوار.	493	
39	كذلك	الحاج امبارك ايت الكوار.	163	
40	كذلك	ورثة العربي الكوار.	806	
41	كذلك	ورثة العربي الكوار.	394	
42	كذلك	ورثة براهيم ايت بها.	819	
43	كذلك	ورثة براهيم ايت بها.	649	
44	كذلك	بوعريم ايت الحاج ؛	131	
		ابراهيم بن ادير والورثة ؛		
		الحسين عبد الله والورثة ؛		
		محمد اوعمر والورثة.		
45	كذلك	بوعريم ايت الحاج ؛	129	
		ابراهيم بن ادير والورثة ؛		
		الحسين عبد الله والورثة ؛		
		محمد اوعمر والورثة.		
46	كذلك	ورثة ميلود بوعريم.	145	
47	كذلك	ورثة ميلود بوعمير.	159	
48	كذلك	محمد اوعمي.	298	
49	كذلك	محمد اوعمي.	298	
51	كذلك	ورثة ابراهيم ايت بها.	12	منزل
52	كذلك	ورثة ابراهيم ايت بها.	140	
53	كذلك	ورثة ابراهيم ايت بها.	3.587	
54	كذلك	الشيخ أحمد امولا.	3	
55	كذلك	الشيخ أحمد امولا.	1.627	
56	كذلك	ابراهيم ايت بها.	5.687	
57	كذلك	ورثة أحمد ايت سيدي، القاطنون جميعا بدوار القصابي.	20	
58	كذلك	ابراهيم ايت سيدي.	98	
59	كذلك	أحمد ايت سيدي.	914	
60	كذلك	أحمد أو لحسن أيت سيدي.	112	
61	كذلك	لحسن ايت سيدي وسي محمد بن عبد الله.	554	
62	كذلك	لحسن نحند بن عبد الله وإخوته ايت سيدي، القاطنون بدوار مينتليت	116	
63	كذلك	أيت لكويس سي امبارك بن أحمد وإخوته، دوار تكزميرت، طاطا.	179	
64	كذلك	سي عبد الرحمان بن محمد الكراني.	378	
65	كذلك	سي عبد الرحمان بن محمد الكراني.	679	
66	كذلك	أحمد بن لحسن أيت مبارك ادو.	296	
67	كذلك	أحمد بن لحسن أيت مبارك ادو، دوار أقايزنكاص.	346	
68	كذلك	الحاج الطيب الغالي، دوار تكزميرت.	244	
		نزاع بين :		
69	كذلك	إبراهيم ايت باها ؛	240	في نزاع
		ورثة أحمد بلقاضي ؛		
		مولاي هاشم الكبيري ؛		
		امبارك أيت أوبرام.		
70	كذلك	لحسن بن محمد جكو.	138	
71	كذلك	امبارك أيت أوبراهيم، القاطنون جميعا بدوار أقا يزنكاض.	526	
72	كذلك	أيت باها أوبراهيم ؛	241	
		امبارك بن بحمان ؛		
		مولاي الهاشمي.		
73	كذلك	إبراهيم أيت باها، القاطنون جميعا بدوار القصابي.	130	
74	كذلك	ايت وعمان بن محمد.	183	
75	كذلك	ابراهيم أيت المودن.	188	
76	كذلك	ابراهيم أيت المودن، القاطنون جميعا بدوار أقا يزنكاض.	169	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطع	الرسم العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة	نوعية الأضرار
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)	
77	غير محفظة	إبراهيم بعقوبي.	362	
78	كذلك	إبراهيم بعقوبي.	334	
79	كذلك	عبد الرحمان لكراني.	443	
80	كذلك	إبراهيم أيت بها.	443	
81	كذلك	ورثة إبراهيم أيت بها.	536	
82	كذلك	الحاج أحمد أوسعيد، القاطنون جميعا بدوار القصابي.	165	
83	كذلك	مولاي الهاشمي، دوار أقا يزنكاض.	110	
84	كذلك	الحاج أحمد وسعيد.	324	
87	كذلك	لحسن أيت سيدي.	116	
88	كذلك	أحمد أو الحسين.	191	
89	كذلك	إبراهيم بن محمد أيت مودن.	229	
90	كذلك	الحاج امبارك هبول.	196	
91	كذلك	أحمد أيت الحاج.	247	
92	كذلك	عبد الرحمان أيت عبد الله.	172	
93	كذلك	أوحمان أيت عبد الله.	235	
94	كذلك	أحمد أو الحسين.	338	
95	كذلك	بركيش بن عبد الرحمان.	68	منزل
96	كذلك	أحمد أو الحسين.	359	
97	كذلك	لحسن بن محمد.	81	
98	كذلك	أوحمان سيدي أحمد.	371	
99	كذلك	أوحمان سيدي أحمد.	345	
100	كذلك	الحسين سيدي أحمد.	91	
101	كذلك	أحمد بن الحسين أيت عبد القادر.	69	
102	كذلك	عبد الرحمان لكراني أيت أوحمان.	213	
103	كذلك	عبد الرحمان لكراني أيت أوحمان.	237	
104	كذلك	الحاج أحمد أوسعيد.	58	منزل
105	كذلك	الحاج أحمد أوسعيد.	47	
106	كذلك	اليزيد بركديش.	126	
107	كذلك	أحمد بالمين.	92	منزل
108	كذلك	أحمد بالمين.	17	
109	كذلك	الحاج الطيب راحلي.	241	
110	كذلك	الحاج الطيب راحلي.	125	منزل
111	كذلك	الحاج الطيب راحلي.	48	
112	كذلك	محمد بوسرحان.	41	منزل
113	كذلك	محمد بوسرحان.	63	
114	كذلك	علي بن عمر أيت سيدي وورثته.	331	
115	كذلك	لحسن بن عبد الرحمان الكرداح.	109	
116	كذلك	أحمد بن امحمد أيت الحاج.	96	
117	كذلك	الحاج أحمد أوسعيد.	18	منزل
118	كذلك	الحاج أحمد أوسعيد.		
119	كذلك	أيت الحاج وأحمد ومبارك بن عبد الرحمان.		
120	كذلك	أحمد بن امحمد أيت الحاج.	1.076	
121	كذلك	يوسف أوسيد.	4.250	
121	كذلك	عبد الرحمان ربيع، القاطنون جميعا بدوار تكزميرت، طاطا.	10.903	
122	كذلك	إبراهيم اليعقوبي.	2.407	
123	كذلك	دوار القصابي.		
124	كذلك	علي منصور.	834	
125	كذلك	عبد الله أبيال.	297	
126	كذلك	علي بن محمد الغاشي.	755	
127	كذلك	أحمد اوداود وبلا بن محمد اوداود.	2.220	
128	كذلك	محمد بن عبد السلام الغاشي.	128	
130	كذلك	امحمد بن أحمد الراسي.	818	
		الحاج عبد الله المدني.		
131	كذلك	الحاج عبد الله المدني.	232	
132	كذلك	عبد الله أبيال.	344	
133	كذلك	عبد الله أبيال.	696	
134	كذلك	مبارك بن عبد الرحمان عبول.	191	
135	كذلك	مبارك بن عبد الرحمان عبول.	122	
136	كذلك	محمد بن عبد السلام الغاشي.	338	
137	كذلك	محمد بن عبد السلام الغاشي.	63	
138	كذلك	مبارك بن عبد الرحمان عبول.	830	
139	كذلك	عبد الله أبيال.	220	
140	كذلك	محمد أيت الغاشي.	670	
141	كذلك	علي منصور وعبد الله بيال.	575	
142	كذلك	مبارك بن عبد الرحمان عبول.	380	
143	كذلك	عبد الله بن أحمد أيت مالك.	1.125	
144	كذلك	فاطمة امبارك.	560	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطع	الرسم العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة	نوعية الأضرار
		السادة والسيدات :	(بالمتر المربع)	
145	غير محفظة	عمر عبدو وامبارك بن عبد الرحمان عبول، القاطنون جميعا بدوار انضيفيان.	166	
146	كذلك	عبد الرحمان وغحمان، دوار اكلكال، طاطا.	58	
147	كذلك	الحاج عبد الله أيت المدني.	116	
148	كذلك	محمد بن عبد السلام أيت الغاشي.	330	
149	كذلك	الحاج عبد الله أيت المدني، القاطنون جميعا بدوار انضيفيان.	420	
151	كذلك	الحسين أيت سي.	382	
152	كذلك	الحسين أيت سي، دوار تمشيق، طاطا.	17	
153	كذلك	أيت حمو بها.	324	
154	كذلك	أيت حمو بها.	126	
155	كذلك	الحاج عبد الله أيت المدني وأحمد حسي.	1.730	
156	كذلك	الحاج عبد الله أيت المدني وأحمد حسي.	250	
157	كذلك	الحاج عبد الله أيت المدني وورثة علي الغاشي.	770	
158	كذلك	محمد بن علي أوداود والورثة.	1.665	
159	كذلك	أحمد بن باحسين اوداود.	2.785	
160	كذلك	محمد بن عبد السلام أيت الغاشي.	1.040	
161	كذلك	فاطمة امبارك، القاطنون جميعا بدوار أنضيفيان.	560	
162	كذلك	الناجم الأحرش.	60.000	
163	كذلك	محمد تاضومانت.	20.000	
164	كذلك	عمر ابلوشي، القاطنون جميعا بدوار أيت عنضر أقا.	40.000	

المادة الثالثة. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1421 (17 أبريل 2000).

الإمضاء : عبد الرحمن يوسفي.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز ،

الإمضاء : بوعمرو تغوان.

قرار لوزير الداخلية رقم 431.00 صادر في 8 ذي الحجة 1420 (15 مارس 2000) بالموافقة على قرار عامل إقليم سيدي قاسم المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال.

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل القروية ولا سيما الفصل الثالث منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

ووفق على قرار عامل إقليم سيدي قاسم المتضمن إقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال (المخطط رقم 23004).

المادة الثانية

ينسخ قرار وزير الداخلية رقم 308.67 بتاريخ 23 يونيو 1967 بالموافقة على قرار عامل إقليم القنيطرة المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال (المخطط رقم 17256).

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ذي الحجة 1420 (15 مارس 2000).

الإمضاء : أحمد الميداوي.

*

* *

قرار لعامل إقليم سيدي قاسم يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال

عامل إقليم سيدي قاسم،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ولاسيما الفصل الثالث منه ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثل وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ؛

وعلى الرأي الذي أبداه مجلس جماعة تروال خلال دورته المنعقدة بتاريخ 21 يوليو 1999 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر من 6 سبتمبر إلى 5 أكتوبر 1999 بالجماعة الآنفة الذكر ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال (المخطط رقم 23004) الملحق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

ينسخ قرار عامل إقليم سيدي قاسم الصادر في 21 مارس 1967 المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتروال (المخطط رقم 17256).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الاتصال

قرار لوزير الاتصال رقم 16.00 صادر في 29 من رمضان 1420 (7 يناير 2000) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية.

وزير الاتصال ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.437 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1418 (6 أغسطس 1997) في شأن أحكام متفرقة تتعلق بتمثيل موظفي الدولة وموظفي الجماعات ومستخدمي المؤسسات العامة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.973 الصادر في 13 من رجب 1413 (7 يناير 1993) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الإذاعة والتلفزة المغربية ؛

وعلى الأنظمة الأساسية المتعلقة بأسلاك الإدارة المركزية والأطر المشتركة بين الوزارة ووزير الاتصال ؛

وعلى قرار وزير الاتصال رقم 1985.98 الصادر في 29 من جمادى الآخرة 1419 (21 أكتوبر 1998) بتعيين ممثلي الإدارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية ؛

وعلى قرار وزير الاتصال رقم 980.99 الصادر في 4 ربيع الأول 1420 (18 يونيو 1999) المتعلق بإحداث وتأليف اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية ؛

وعلى المحاضر النهائية الصادرة عن لجنة إحصاء الأصوات ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون المبينة أسماؤهم في الباب الأول من الجدول المضاف إلى هذا القرار بصفة ممثلي الإدارة في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية.

المادة الثانية

يعين الموظفون المبينة أسماؤهم في الباب الثاني من الجدول المضاف إلى هذا القرار بصفة ممثلي الموظفين في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء الأطر التي يمثلونها.

المادة الثالثة

تسند رئاسة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء حسبما هو مبين في الباب الأول من الجدول المضاف إلى هذا القرار.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1420 (7 يناير 2000)

الإمضاء : محمد العربي المساري.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول الملحق بقرار تعيين ممثلي الإدارة والموظفين المحكومين للإجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية

اللجنة رقم	الإطار أو الصنف	الدرجات	الباب الأول : ممثلو الإدارة		الباب الثاني : ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	– المتصرفون المساعدون – محررو الإدارات المركزية – الكتاب – أعوان التنفيذ	– متصرف مساعد – محرر الإدارات المركزية ممتاز – محرر الإدارات المركزية – كاتب ممتاز وكاتب – عون التنفيذ ممتاز وعون التنفيذ	المهدي بوزكري (الرئيس) محجوب الفيسي (نائب الرئيس)	إبراهيم الأفراني عبد العزيز بنيس	عبد الله شميم عبد الرحيم لعبيب	رشيد إبن السي زهور العزاب
2	– المهندسون الرؤساء – مهندسو الدولة – مهندسو التطبيق – الإعلاميون المختصون – الإعلاميون – المحللون المنظمون – المحللون	– مهندس رئيس – مهندس الدولة من الدرجة الممتازة – مهندس الدولة من الدرجة الأولى – مهندس التطبيق من الدرجة الممتازة – مهندس التطبيق من الدرجة الأولى – إعلامي ممتاز – إعلامي مختص - إعلامي – محلل منظم – محلـــــل	المهدي بوزكري (الرئيس) محجوب الفيسي (نائب الرئيس)	إبراهيم الأفراني عبد العزيز بنيس	محمد الحشيكي محمد لزرك	عبد العزيز ابن حجر الحسن أبو القاسم
3	– التقنيون – المبرمجون	– تقني ممتاز – تقني من الدرجة الأولى – تقني من الدرجة الثانية – مبرمج محلل – مبرمج	عبد الرحمن عشور (الرئيس) محجوب الفيسي (نائب الرئيس)	إبراهيم الأفراني محمد العلمي	أحمد بكار أوسعيد هروك عثمان	محمد البشيري المصطفى جناق
4	– المحررون الرؤساء – المحررون (ا ت م)	– محرر رئيس ممتاز – محرر رئيس – محرر رئيس مساعد – محرر ممتاز – محرر	فيصل العرايشي (الرئيس) المهدي بوزكري (نائب الرئيس)	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	محمد الضو السراج سعيد أنيس	حسن الأشهب علي خلا
5	– المخرجون – المنتجون – المساعدون في الإنتاج – الفنيون الرؤساء - الفنيون – الفنيون المساعدون	– مخرج ممتاز- مخرج - مخرج مساعد – منتج ممتاز - منتج - منتج مساعد – مساعد في الإنتاج ممتاز – مساعد أول في الإنتاج – فني رئيس ممتاز- فني رئيس - فني مساعد ممتاز – فني ممتاز- فني مختص - فني - فني مساعد	عبد الرحمن عشور (الرئيس) المهدي بوزكري (نائب الرئيس)	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	محمد بن بوعزة خديجة بقالي	عبد الملك حنين رشيد الصباهي
6	– العازفون المنفردون – الموسيقيون – المنشطون – المقدمون – الممثلون – الممثلون الهزليون	– عازف منفرد ممتاز – عازف منفرد من الدرجة الأولى – عازف منفرد من الدرجة الثانية – موسيقي ممتاز – موسيقي من الدرجة الأولى – موسيقي من الدرجة الثانية – منشط ممتاز – منشط من الدرجة الأولى – منشط من الدرجة الثانية – مقدم ممتاز – مقدم من الدرجة الأولى – مقدم من الدرجة الثانية – ممثل ممتاز – ممثل من الدرجة الأولى – ممثل من الدرجة الثانية – ممثل هزلي ممتاز – ممثل هزلي من الدرجة الأولى – ممثل هزلي من الدرجة الثاني	فيصل العرايشي (الرئيس) المحجوب الفيسي (نائب الرئيس)	عبد العزيز بنيس إبراهيم الأفراني	علي فليمي عبد السلام حرتول	بوشعيب بلخياط محمد الجفان
7	– الأعوان العموميون	– عون عمومي خارج الصنف ممتاز – عون عمومي خارج الصنف – عون عمومي من الصنف الأول – عون عمومي من الصنف الثاني – عون عمومي من الصنف الثالث – عون عمومي من الصنف الرابع	عبد الرحمن عشور (الرئيس) المهدي بوزكري (نائب الرئيس)	إبراهيم الأفراني محمد العلمي	سعيد الإدريسي الزكاري الحسن الدحاني	إبراهيم رفقي أحمد بركطب

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الوزارة المكلفة بإعداد التراب الوطني
والبيئة والتعمير والإسكان

قرار للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان رقم 400.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) في شأن النظام الخاص بامتحان الأهلية المهنية لولوج درجة التقني من الدرجة الثانية.

الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.86.812 بتاريخ 11 من صفر 1408 (6 أكتوبر 1987) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛

وبعد موافقة وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تصدر السلطة الحكومية المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان متى استلزمت ذلك حاجات المصلحة، قرارا بإجراء امتحان الأهلية المهنية المنصوص عليه في المادة 5 من المرسوم رقم 2.86.812 الصادر في 11 من صفر 1408 (6 أكتوبر 1987) المشار إليه أعلاه، قصد ولوج درجة التقني من الدرجة الثانية، ويمكن أن يشارك في الامتحان الموظفون المنتمون إلى أطر مرتبة على الأقل في سلم الأجور رقم 6 والذين قضوا أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة الثانية

يجب أن يختار المترشحون إحدى الشعب التالية :

التعمير ؛

الرسم المعماري ؛

البناء ؛

مراقبة الأوراش ؛

الإعلاميات ؛

الإحصائيات ؛

المحاسبة ؛

التسيير الإداري ؛

الميكانيك ؛

الطبوغرافيا ؛

الخرائطية.

المادة الثالثة

تمنح لكل مرشح نقطة مهنية من 0 إلى 20 يعبر بها عن قيمته المهنية وأهليته الخاصة لتولي مهام تقني من الدرجة الثانية.

تمنح هذه النقطة التي لها معامل 1، من طرف مدير الوحدة التي يمارس بها المرشح عمله، باقتراح من رئيسه المباشر مدعم بتقرير حول أنشطته المهنية.

المادة الرابعة

يشتمل الامتحان على اختبارات كتابية واختبار شفوي ؛

1 ـ الاختبارات الكتابية :

ـ تحرير مذكرة حول موضوع ذي طابع عام (المدة : 3 ساعات، المعامل : 2) ؛

ـ تعليق على مشروع أو دراسة تتعلق بالشعبة المختارة (المدة : 3 ساعات، المعامل : 4) ؛

ـ التنظيم الإداري (المدة : 3 ساعات، المعامل : 2).

2 ـ الاختبار الشفوي :

ـ يتضمن الاختبار الشفوي حوارا مع اللجنة يمكن أن يدور حول المواد الكتابية والمهام المسندة للتقنيين وكذا أسئلة حول الثقافة العامة، (المعامل : 3).

تحرر مواد الاختبارات الكتابية باللغة العربية أو الفرنسية حسب اختيار المرشح.

المادة الخامسة

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة السادسة

لا يمكن لأي مرشح أن يتأهل لاجتياز مادة الاختبار الشفوي ما لم يحصل في مواد الاختبارات الكتابية على الأقل على معدل 10 على 20.

المادة السابعة

يستدعى المرشحون المؤهلون لاجتياز الاختبار الشفوي من طرف الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

المادة الثامنة

لا يعتبر ناجحا إلا المرشحون الحاصلون في مواد الامتحان، إضافة إلى النقطة المهنية على معدل يساوي على الأقل 12 على 20.

المادة التاسعة

تتألف كل من لجنة الامتحانات ولجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس يعينون بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة العاشرة

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000).

الإمضاء : محمد اليازغي.

قرار للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان رقم 401.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) في شأن النظام الخاص بامتحان الأهلية المهنية لولوج درجة تقني ممتاز.

الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.86.812 بتاريخ 11 من صفر 1408 (6 أكتوبر 1987) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛

وبعد موافقة وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تصدر السلطة الحكومية المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان متى استلزمت ذلك حاجات المصلحة ، قرارا بإجراء امتحان الأهلية المهنية المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 7 من المرسوم رقم 2.86.812 الصادر في 11 من صفر 1408 (6 أكتوبر 1987) المشار إليه أعلاه ، قصد ولوج درجة تقني ممتاز ، ويمكن أن يشارك في الامتحان المذكور التقنيون من الدرجة الأولى الذين يتوفرون على أقدمية أربع سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة الثانية

يجب أن يختار المترشحون إحدى الشعب التالية :

- التعمير ؛
- الرسم المعماري ؛
- البناء ؛
- الهندسة المدنية ؛
- الإحصائيات ؛
- الإعلاميات ؛
- المحاسبة ؛
- الطبوغرافيا ؛
- الخرائطية ؛
- التسيير الإداري ؛
- الميكانيك.

المادة الثالثة

تمنح لكل مرشح نقطة مهنية من 0 إلى 20 يعبر بها عن قيمته المهنية وأهليته الخاصة لتولي مهام تقني ممتاز.

تمنح هذه النقطة التي لها معامل 1، من طرف مدير الوحدة التي يمارس بها المرشح عمله ، باقتراح من رئيسه المباشر مدعم بتقرير حول أنشطته المهنية.

المادة الرابعة

يشتمل الامتحان على اختبارات كتابية واختبار شفوي :

1 ـ الاختبارات الكتابية :

- تحرير مذكرة حول موضوع ذي طابع عام (المدة : 3 ساعات المعامل 2) ؛
- تعليق على مشروع أو دراسة تتعلق بالشعبة المختارة (المدة : 3 ساعات ، المعامل : 4) ؛
- ترجمة نص من العربية إلى الفرنسية (المدة : 3 ساعات ـ المعامل : 2).

2 ـ الاختبار الشفوي :

يتضمن الاختبار الشفوي حوارا مع اللجنة يمكن أن يدور حول المواد الكتابية والمهام المسندة للتقنيين وكذا أسئلة حول الثقافة العامة المعامل : 3.

تحرر مواد الاختبارات الكتابية باللغة العربية أو الفرنسية حسب اختيار المرشح.

المادة الخامسة

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة السادسة

لا يمكن لأي مرشح أن يتأهل لاجتياز مادة الاختبار الشفوي ما لم يحصل على الأقل على معدل 10 على 20 في مواد الاختبارات الكتابية.

المادة السابعة

يستدعى المرشحون المؤهلون لاجتياز الاختبار الشفوي من طرف الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

المادة الثامنة

لا يعتبر ناجحا إلا المرشحون الحاصلون في مواد الامتحان ، إضافة إلى النقطة المهنية على معدل إجمالي يساوي 12 على 20 على الأقل.

المادة التاسعة

تتألف كل من لجنة الامتحان ولجنة الحراسة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس يعينون بمقرر للسلطة الحكومية المكلفة بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة العاشرة

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000)

الإمضاء : محمد اليازغي.

وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 402.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) بسن نظام امتحان الأهلية المهنية الخاص بولوج الدرجة الممتازة لمهندس الدولة ومهندس معماري بوزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وباقتراح من الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان،

قرر ما يلي :

المادة 1

ينظم امتحان الأهلية المهنية قصد الترقي إلى الدرجة الممتازة لمهندس الدولة ومهندس معماري بوزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان المنصوص عليه في الفصل 15 من المرسوم رقم 2.82.668 بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) المشار إليه أعلاه، متى استلزمت ذلك حاجات المصلحة، ويشارك في هذا الامتحان مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى المتوفرون على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 2

يجب أن يختار المترشحون إحدى الشعب التالية :

- الهندسة المعمارية ؛
- التهيئة الترابية ؛
- التهيئة الطبيعية ؛
- التعمير ؛
- البناء ؛
- الإحصاء ؛
- الطبوغرافيا ؛
- الكهرباء ؛
- الجيولوجيا ـ البيولوجيا ؛
- الإعلاميات ؛
- الهندسة المدنية ؛
- التصوير الضوئي ـ الكشف عن بعد ؛
- الفيزياء ـ الكيمياء ؛
- الهندسة الزراعية.

المادة 3

ينظم الامتحان بقرار للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان في إحدى أو كل الشعب الواردة في المادة الثانية أعلاه.

المادة 4

يشتمل امتحان الأهلية المهنية على اختبارات كتابية واختبار شفوي كما هو محدد في الملحق بهذا القرار وتحرر الاختبارات حسب اختيار المرشح باللغة العربية أو الفرنسية.

المادة 5

تمنح لكل مرشح نقطة مهنية من 0 إلى 20 يعبر بها عن قيمته المهنية وأهليته للترقي إلى الدرجة الممتازة، وتراعى في ذلك الخدمات التي قدمها، وإن اقتضى الحال، ما قام بنشره أو إنجازه من أعمال. ويخصص لهذه النقطة المعامل 1 وتمنحها لجنة امتحان الأهلية المهنية باقتراح مدعم بتقرير من الرئيس المباشر للمرشح وبعد استماع اللجنة إلى هذا الأخير حول ما قام به من أعمال.

المادة 6

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وكل نقطة تقل عن 5 على 20 تعتبر موجبة للرسوب.

المادة 7

لا يعتبر المترشح ناجحا بصورة نهائية إلا إذا حصل في مجموع الاختبارات والنقطة المهنية على معدل عام يساوي 12 من 20 على الأقل.

المادة 8

تتألف لجنة الامتحان من خمسة (5) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس تكون له على الأقل درجة مهندس رئيس أو مهندس معماري رئيس.

المادة 9

تضم لجنة الحراسة ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس.

المادة 10

يعين أعضاء لجنة الامتحان ولجنة الحراسة بمقرر للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة 11

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ابتداء من نفس التاريخ تلغى المقتضيات الواردة في القرار رقم 108.99 الصادر في 16 من شوال 1419 (3 فبراير 1999) بسن نظام امتحان الأهلية المهنية الخاص بولوج الدرجة الممتازة بإطار المهندسين المعماريين التابعين لوزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000).

الإمضاء : عزيز الحسين.

*
* *

الملحق

برنامج الاختبارات

	المدة	المعامل
أ) الاختبارات الكتابية :		
1 ـ تحرير مذكرة تركيبية متممة بملخص حول الموضوع يتعلق بقطاع إعداد التراب الوطني والتعمير والبيئة والهندسة المعمارية والاسكان.....	4 ساعات	4
2 ـ تحليل نقدي لمشروع أو دراسة تتعلق بالشعبة المختارة يسلم بشأنها ملف للمرشح لإثبات ثقافته العلمية ومؤهلاته التقنية والاقتصادية.....	5 ساعات	6
3 ـ ترجمة نص من العربية إلى الفرنسية..	3 ساعات	3
ب) الاختبار الشفوي : محادثة مع لجنة الامتحان يمكن أن تتناول الاختبارين الكتابيين الأولين ومعلومات المرشح ونشاطه المهني....	30 دقيقة	4

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 403.00 صادر في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000) بسن نظام امتحان الأهلية المهنية الخاص بولوج الدرجة الممتازة لمهندس التطبيق بوزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي قم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وباقتراح من الوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان،

قرر ما يلي :

المادة 1

ينظم امتحان الأهلية المهنية قصد الترقي إلى الدرجة الممتازة لمهندس التطبيق بوزارة إعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان المنصوص عليه في الفصل 15 من المرسوم رقم 2.82.668 بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) المشار إليه أعلاه، متى استلزمت ذلك حاجات المصلحة، ويشارك في هذا الامتحان مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى المتوفرون على الأقل على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

المادة 2

يجب أن يختار المترشحون إحدى الشعب التالية :

ـ التعمير ؛
ـ التهيئة الترابية ؛
ـ التهيئة الطبيعية ؛
ـ البناء ؛
ـ الإحصاء ؛
ـ الطبوغرافيا ؛
ـ الكهرباء ؛
ـ الجيولوجيا ـ البيولوجيا ؛
ـ الهندسة المدنية ؛
ـ التصوير الضوئي ـ الكشف عن بعد ؛
ـ الإعلاميات ؛
ـ الفيزياء ـ الكيمياء ؛
ـ الهندسة الزراعية.

المادة 3

ينظم الامتحان بقرار للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان في إحدى أو كل الشعب الواردة في المادة الثانية أعلاه.

المادة 4

يشتمل امتحان الأهلية المهنية على اختبارات كتابية واختبار شفوي كما هو محدد في الملحق بهذا القرار وتحرر الاختبارات حسب اختيار المرشح باللغة العربية أو الفرنسية.

المادة 5

تمنح لكل مرشح نقطة مهنية من 0 إلى 20 يعبر بها عن قيمته المهنية وأهليته للترقي إلى الدرجة الممتازة، وتراعى في ذلك الخدمات التي قدمها، وإن اقتضى الحال، ما قام بنشره أو انجازه من أعمال. ويخصص لهذه النقطة المعامل 1 وتمنحها لجنة امتحان الأهلية المهنية باقتراح مدعم بتقرير من الرئيس المباشر للمرشح وبعد استماع اللجنة إلى هذا الأخير حول ما قام به من أعمال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة 6

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وكل نقطة تقل عن 5 على 20 تعتبر موجبة للرسوب.

المادة 7

لا يعتبر المترشح ناجحا بصورة نهائية إلا إذا حصل في مجموع الاختبارات والنقطة المهنية على معدل عام يساوي 12 من 20 على الأقل.

المادة 8

تتألف لجنة الامتحان من خمسة (5) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس تكون له على الأقل درجة مهندس الدولة.

المادة 9

تضم لجنة الحراسة ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم رئيس.

المادة 10

يعين أعضاء لجنة الامتحان ولجنة الحراسة بمقرر للوزير المكلف بإعداد التراب الوطني والبيئة والتعمير والإسكان.

المادة 11

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1420 (14 مارس 2000).

الإمضاء : عزيز الحسين.

*

* *

الملحق

برنامج الاختبارات

	المدة	المعامل
أ) الاختبارات الكتابية :		
1 ـ تحرير مذكرة تركيبية متممة بملخص حول الموضوع يتعلق بقطاع إعداد التراب الوطني والتعمير والبيئة والهندسة المعمارية والإسكان.....	4 ساعات	4
2 ـ تحليل نقدي لمشروع أو دراسة تتعلق بالشعبة المختارة يسلم بشأنها ملف للمرشح لإثبات ثقافته العلمية ومؤهلاته التقنية والاقتصادية.....	5 ساعات	6
3 ـ ترجمة نص من العربية إلى الفرنسية..	3 ساعات	3
ب) الاختبار الشفوي : محادثة مع لجنة الامتحان يمكن أن تتناول الاختبارين الكتابيين الأولين ومعلومات المرشح ونشاطه المهني....	30 دقيقة	4

وزارة التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني

قرار لوزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني رقم 628.00 صادر في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000) بتنظيم مباراة لتوظيف أستاذ التعليم العالي مساعد.

وزير التنمية الاجتماعية والتضامن والتشغيل والتكوين المهني،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1243.97 صادر في 25 من ربيع الأول 1418 (31 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين بمؤسسات تكوين الأطر العليا، كما تم تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى يوم 30 يونيو 2000 بالمعهد الوطني للعمل الاجتماعي بطنجة مباراة لتوظيف أستاذ التعليم العالي مساعد، ويخصص لها منصب واحد (1) ـ التخصص : القانون العام.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح لهذه المباراة إلى المعهد الوطني للعمل الاجتماعي بطنجة قبل 15 يونيو 2000.

وحرر بالرباط في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000).

الإمضاء : خالد عليوة.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

قرار للوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 626.00 صادر في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000) بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك المتصرفين المساعدين.

الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.257.81 الصادر في 10 رجب 1401 (15 ماي 1981) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة متصرف مساعد،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يجرى يوم 6 يونيو 2000 امتحان الكفاءة المهنية لتعيين متصرف مساعد واحد (1) (السلم 10). ويفتح هذا الامتحان في وجه المحررين الممتازين المتوفرين على أربع سنوات على الأقل من الأقدمية في الدرجة.

المادة الثانية

يجب أن تودع طلبات الترشيح بالوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان (مصلحة الموظفين) وذلك قبل 30 ماي 2000 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

قرار الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان رقم 627.00 صادر في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000) بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج سلك الأعوان العموميين من الصنف الأول.

الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الإدارية الأمين العام للحكومة رقم 127.70 بتاريخ 21 فبراير 1970 بتنظيم المباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف الأعوان العموميين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يجرى يوم 6 يونيو 2000 امتحان الكفاءة المهنية لتعيين عون عمومي واحد (1) من الصنف الأول (السلم 6). ويفتح هذا الامتحان في وجه الأعوان العموميين من الصنف الثاني المتوفرين على أربع سنوات على الأقل من الأقدمية في الدرجة.

المادة الثانية

يجب أن تودع طلبات الترشيح بالوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان (مصلحة الموظفين) وذلك قبل 30 ماي 2000 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 22 من محرم 1421 (27 أبريل 2000).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

الوزارة المكلفة بإدارة الدفاع الوطني

قرار الوزير الأول رقم 624.00 صادر في 19 من شوال 1420 (26 يناير 2000) بإجراء مباراة لتعيين مهندس الدولة من الدرجة الأولى

الوزير الأول،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1397 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1397 (22 يناير 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 245.87 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1407 (6 فبراير 1987) لتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج إطار مهندس الدولة بإدارة الدفاع الوطني،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى يوم 25 يونيو 2000 بقيادة الدرك الملكي بالرباط، مباراة لتعيين مهندس الدولة من الدرجة الأولى واحد (1). وتفتح هذه المباراة في وجه مهندسي التطبيق من الدرجة الأولى الذين قضوا ما لا يقل عن أربع سنوات من الخدمة بهذه الصفة ومهندسي التطبيق من الدرجة الممتازة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى العنوان المبين في المادة الأولى أعلاه وذلك قبل 31 ماي 2000.

وحرر بالرباط في 19 من شوال 1420 (26 يناير 2000).

عن الوزير الأول :

الوزير المنتدب المكلف بإدارة الدفاع الوطني،

الإمضاء : عبد الرحمان السباعي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 625.00 صادر في 13 من ذي الحجة 1420 (20 مارس 2000) بإجراء مباراة لتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.909 الصادر في 3 شوال 1419 (21 يناير 1999) بتتميم المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بوجدة، مباراة لتوظيف أستاذين اثنين للتعليم العالي مساعدين (02) (دورة 15 يونيو 2000) في التخصصين التاليين :

- اللغة الفرنسية وآدابها (لسانيات) ..... منصب واحد (1) ؛
- الديداكتيك أو التواصل ..... منصب واحد (1) .

تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى كلية الآداب والعلوم الإنسانية بوجدة قبل 5 يونيو 2000.

وحرر بالرباط في 13 من ذي الحجة 1420 (20 مارس 2000).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 4682 بتاريخ 28 ذي الحجة 1419 (15 أبريل 1999) الصفحة 889

مرسوم رقم 2.98.548 صادر في 28 من شوال 1419 (15 فبراير 1999) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين في الطب والصيدلة وطب الأسنان.

بدلا من :

المادة 18

يشتمل إطار أساتذة التعليم العالي..... الأرقام الاستدلالية التالية :

الدرجة (أ)	الأرقام الاستدلالية	الدرجة (ب)	الأرقام الاستدلالية	الدرجة (ج)	الأرقام الاستدلالية
.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	الرتبة الثالثة	910	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....

يقرأ :

المادة 18

يشتمل إطار أساتذة التعليم العالي..... الأرقام الاستدلالية التالية :

الدرجة (أ)	الأرقام الاستدلالية	الدرجة (ب)	الأرقام الاستدلالية	الدرجة (ج)	الأرقام الاستدلالية
.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	الرتبة الثالثة	915	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.